

* الوثائق المطلوبة للتصنيف في قطاع المقاولات لأول مرة لدى دائرة العطاءات الحكومية :

- تقدم الوثائق التالية على نسختين - نسخة تسلم لنقابة المقاولين ونسخة لدائرة العطاءات الحكومية - وتدقق من دائرة الشؤون الفنية في النقابة ويتم ختم ملف التصنيف من النقابة (إلزامي) بعد تعبئته و احضار الوثائق التالية المطلوبة لدائرة العطاءات :-
 1. تعبئة طلب ملف التصنيف الصادر من قبل نقابة المقاولين (9صفحات كاملة ومختومة بختم النقابة) .
(نموذج طلب تجديد التصنيف متوفر لدى نقابة المقاولين وعلى موقع الدائرة الإلكتروني) .
 2. صورة مصدقة طبق الأصل عن السجل التجاري الصادر من وزارة الصناعة والتجارة لعام ٢٠١٥ (صادر خلال شهر منذ تاريخ تقديم الطلب) .
 3. صورة مصدقة طبق الأصل للاسم التجاري الصادر من وزارة الصناعة والتجارة لعام ٢٠١٥ (صادر خلال شهر منذ تاريخ تقديم الطلب) .
 4. صورة مصدقة طبق الأصل عن رخصة المهن لعام ٢٠١٥ .
 5. صورة مصدقة طبق الأصل عن كتاب تسجيل المهندسين العاملين في الشركة أو المؤسسة (صادر من نقابة المهندسين) (صادر خلال شهر منذ تاريخ تقديم الطلب) بعنوان (شهادة تصنيف شركة مقاولات) وحسب النموذج المعتمد في النقابة .
 6. السيرة الذاتية CV للمهندسين مدعمة بو ثائق من الأماكن التي عملوا بها + صورة عن الشهادة العلمية (المصدقة)
 7. صورة أصلية عن الشهادة البنكية (صادر ة خلال شهر منذ تاريخ تقديم الطلب) باسم الشركة أو المؤسسة .
 8. صورة مصدقة طبق الأصل عن كتاب دفع رسوم نقابة المقاولين لعام ٢٠١٥ (ولا يقبل سند القبض لوحده) .
 9. صورة عن قرار الترخيص (ساري المفعول) و الصادر من دائرة العطاءات الحكومية .
 10. كشف بالمعدات والآليات (مرخصة وغير مرخصة) ومساحة المكتب من مديريات الأشغال لسكان المحافظات (الأصلي ومختوم بالكامل من مديرية الأشغال المعنية) .
 11. عقود العمل أو كتب التعيين للكوادر الإدارية المطلوبة للتصنيف مع المؤهلات العلمية والخبرات .
 12. صورة عن آخر شهادة تصنيف في حال وجود تصنيف سابق مضى عليه أكثر من ثلاثة سنوات (منقطع عن التصنيف) .
 13. ختم جميع أوراق المعاملة بختم الشركة مع التوقيع عليها من قبل المفوض بالتوقيع (الوثائق الرسمية لا تختم) .

تنبيهات هام :

1. جميع الوثائق يجب أن تكون صور مصدقة طبق الأصل ويعكس ذلك لن تقبل المعاملة .
2. يتم تقديم المعاملة من قبل الشريك المؤسس أو أحد الشركاء المؤسسين فقط أو من يفوضه خطياً عند كاتب العدل حسب الأصول للسير في المعاملة لدى دائرة العطاءات الحكومية تحديداً مع تقديم الأوراق الثبوتية اللازمة لذلك لموظفي التصنيف ويعكسه لا تقبل المعاملة مهما كانت الأسباب .
3. على المقاول مقدم المعاملة تحقيق جميع البنود الواردة أعلاه للنظر في معاملته دون أي تأخير.
4. تعتذر الدائرة (ممثلة بالموظف المعني) عن قبول المعاملة التي لا تستوفي ولو بند واحد من هذه البنود .
5. على جميع المقاولين الذين يتقدمون لدى دائرة العطاءات الحكومية لشراء نسخة عطاء احضار الشهادة الاصلية من اجل تصديق الشهادة وكذلك احضار طابع بريدي وان الدائرة غير مسؤولة عن توفير طابع بريدي للمقاول.

لزيارة الموقع الإلكتروني لـ دائرة العطاءات الحكومية : <http://www.gtd.gov.jo>

دائرة العطاءات الحكومية :

هاتف رقم : 5858311 – 5858314

فاكس رقم : 5857583 – 5857639

فاكس مديرية التصنيف والتأهيل : 5810328